



قطاع المصارف والبنوك
١٧٧٧
٢٠٢٢

جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

عدد المرفقات: _____

السيد الأستاذ المحاسب/ محمد سيد منصور
رئيس الإدارة المركزية للشئون المالية - الهيئة القومية للاتفاق
تحية طيبة وبعد ،،،

بالإشارة كتاب مبادتكم رقم ١٢٧٩ بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٩ بشأن تعقد الهيئة القومية للاتفاق مع المجموعة الصينية (CREC) لتنفيذ مشروع القطر الكهربائي الكهربي الكهيف بيت (السلام - العاصمة الإدارية - العائش من رمضان) والذي يمول بقرض خارجي ميسر من بنك التصدير والاستيراد الصيني الموقع في ٢٠١٦/١٦/٢٠ ويتم التمويل مباشرة بعملة البنوك المقرضة للمقاول بالخارج مقابل فواتير أعمال مستعدة من الهيئة ، وقد تضمن كتابكم طلب الاستثناء من القرار رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٢٢ وعدم تقديم نموذج رقم (٤) لتوريدات الهيئة القومية للاتفاق.

وحيث ان قانون إنشاء الهيئة القومية للاتفاق رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٣ قد نص في مادته السابعة على انه : "استثناء من احكام القوانين والوائح المنظمة للاستيراد والنقل الاجنبي يكون تهيئة في حدود موازنتها ان تستورد بنفسها او عن طريق الغير دون ترخيص او اذن ما تحتاج اليه من معدات والآلات ومواد وقطع غيار واجهزة ووسائل نقل تكون لازمة لنشاطها طبقا للأوضاع والقواعد والشروط التي تحددها اللائحة الداخلية وتتصع الهيئة بذات الإعفاءات الجمركية المقررة للهيئة القومية لتسكك حديد مصر طبقا لما هو منصوص عليه في القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٨٣ بتلظيم الإعفاءات الجمركية".

نذا فان ما تستورده الهيئة بنفسها او عن طريق الغير وفقا لأحكام المادة المشار اليها لا يخضع للقرار الوزاري رقم ١٢٦ لسنة ٢٢-٢٠٢٢ وغير ملزم بتحرير نموذج (٤).

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

وكيل الوزارة
رئيس الإدارة المركزية
لشئون الاستيراد والتصدير
أحمد رفعت الصقلاتي



تحريراً في: ٢٠٢٢/٤/٣

ياسر مندوح سليمان



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات
الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



منشور إستيراد رقم (٢٤) لسنة ٢٠٢٢

إشارة إلى :-

* قانون الإستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما.
إحاقاً ب :-

* منشور إستيراد رقم ١٧ لسنة ٢٠٢٢ المعلن به القرار الوزاري رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٢٢ .

يراعى إتباع ما يلي ،،

* يطبق كتاب وكيل الوزارة - رئيس الإدارة المركزية لشئون الاستيراد والتصدير رقم ١٧٧٧ في ٢٠٢٢/٤/٣ بشأن استثناء الهيئة القومية للاتفاق وان ما تستورده الهيئة بنفسها او عن طريق الغير وفقاً لأحكام المادة السابعة من قانون إنشاء الهيئة القومية للاتفاق رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٣ لا يخضع للقرار الوزاري رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٢٢ وغير ملزم بتحرير نموذج (٤).

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

رئيس الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية

مدير عام الإدارة العامة
للسياسات والإجراءات الجمركية

مدير إدارة
البحوث الفنية ودعم القطاعات

د/ نجوى جابر شحاتة

د/عاصم صلاح الكاشف

ياسر مندوح سليمان

الإسكندرية في ١٨ رمضان ١٤٤٣ هـ
السواقي: ١٩ إبريل ٢٠٢٢
السيد الأستاذ /